mroftalp htehaB ni knil muideM

كتاب الجامع من بلوغ المرام - المجلس الخامس والثلاثون - 72 رمضان 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد فيقول الحافظ احمد بن علي بن حجر رحمه الله تعالى وغفر له ولشيخنا وللمسلمين اجمعين في كتابه بلوغ المرام - 00:00:01

وتحت كتاب الزكاة وتحت كتاب الصلاة قال رحمه الله تعالى باب صلاة العيدين عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي - 00:00:26

رواه الترمذي بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فان من رحمة الله عز وجل بعباده - 00:00:43

ان شرع لهم في ختام شهرهم عبادات جليلة ليكون ذلك سببا في رفعة درجاتهم وتكفير سيئاتهم وزيادة حسناتهم ومن هذه العبادات اولا صدقة الفطر وسبق الكلام عليها ومن هذه العبادات ايضا التكبير - 00:01:05

في شرع من غروب شمس اخر يوم من رمضان او متى رؤي؟ الهلال ان يكبر قال الله تعالى ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم فيكثر من قول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله - 00:01:32

الله اكبر الله اكبر ولله الحمد يجهر بها الرجال المساجد والاسواق والطرقات حتى دخول الامام لصلاة العيد فاذا دخل الامام لصلاة العيد فانه يقطع التكبير من العبادات الجليلة التي شرعها الله عز وجل - 00:01:54

صلاة العيد ولهذا قال باب صلاة العيدين والعيدان تثنية عيد والعيد اسم بما يعود ويتكرر والمراد بالعيدين عيد الفطر وهو الاول من شوال وعيد النحر وهو العاشر من ذي الحجة - 00:02:19

وكل منهما اي كل من العيدين مرتبط بعمل جليل وعبادة عظيمة عيد الفطر مرتبط بصيام بالفطر من صيام رمضان وعيد الاضحى مرتبط بالتقرب الى الله بذبح القربان ولهذا كان في كل من العيدين - 00:02:44

كان في كل من العيدين مواساة للفقراء ففي عيد الفطر مواساة الفقراء بدفع صدقة الفطر وفي عيد الاضحى مواساة الفقراء باطعامهم من الهدايا والظحايا كما قال عز وجل فكلوا منها واطعموا البائس الفقير - 00:03:10

وليس وليس في الاسلام اعياد سوى ثلاثة وهي عيد الفطر وعيد النحر وعيد الاسبوع وهو يوم الجمعة واعلم ان من رحمة الله عز وجل بعباده ان جعل لهم اجتماعات اجتماع عمري - 00:03:34

واجتماع حولي واجتماع اسبوعي واجتماع يومي الاجتماع العمري هو الاجتماع في الحج. لان الحج لا يجب في العمر الا مرة واحدة وهو اعظم اجتماع. الاجتماع في الحج اعظم اجتماع يجتمع فيه المسلمون - 00:04:00

الثاني اجتماع حولي يتكرر كل سنة وهو الاجتماع في الفطر والنحر والثالث اجتماع اسبوعي وذلك في صلاة الجمعة والرابع اجتماع يومي وذلك في الصلوات في الصلوات الخمس هذه اجتماعات اربع - 00:04:24

اربعة اجتماعات راتبة هناك اجتماعات قد تكون طارئة الاجتماع لصلاة الكسوف او الاجتماع صلاة الاستسقاء. وهذا انما يكون عند لحدوث الكسوف او عند حدوث الاستسقاء وصلاة العيد مما امر به النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:51

في حديث ام عطية رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم امر باخراج العواتق والحيض وذوات الخدور يشهدن الخير ودعوة المسلمين واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد امر - 00:05:18
لاخراج العواتق والحيض وذوات الخدور يعني باخراج النساء مع انهن لسن من اهل الجماعة فخروج من يخاطب بالجماعة من باب اولى ولهذا كان القول الراجح ان صلاة العيد انها واجبة - 00:05:38
وليعلم ايضا انه ليس هناك صلاة ليس هناك صلاة يطلب من المرأة حضورها سوى صلاة العيد لا يوجد صلاة يطلب من المرأة ان تحظر يعني يسن لها ويشرع لها ان تحظر الا صلاة العيد - 00:05:58
بقية الصلوات كصلاة الجمعة والتراويح والفرائض ان حضرت فلها ذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن لكن ليس من الافضل ان تحضر - 00:06:18
فهي ان حضرت صلاة التراويح وصلت مع المسلمين فلا حرج لكن صلاتها في بيتها افضل. اما صلاة العيد عيد الفطر. وعيد النحر. فالافضل ان تحظر الافضل ان تحظر ولهذا امر الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:06:38
في اخراج العواتق جمع عاتق في اخراج العواتق وهي الانثى المناهزة للبلوغ لاخراج العواتق والحيض يعني من اصابها الحيض مع انها معذورة وذوات الخدور اي النساء اللاتي لم يعتدن على الخروج اللاتي يعني تلزم بيتها - 00:06:59
يشهدن الخير ودعوة المسلمين لان صلاة العيد فيها دعاء من الخطيب فتحظر المرأة الحائظ لكن تعتزل المصلى بمعنى انها لا تجلس في المصلى وانما تجلس بجوار المصلى لان مصلى العيد - 00:07:20
مسجد حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس وهذا الحديث يدل على ان الانسان يتبع عموم يتبع عموم المسلمين - 00:07:39
بل يتبع امامه فمثلا لو انه رأى الهلال رأى هلال رمضان ورد قوله او رأى هلال شوال ورد قوله فانه لا يجوز له ان يصوم في المسألة الاولى ولا ان يفطر في المسألة الثانية. لان - 00:08:04
يوم يصوم الناس والفطر يوم يفطر الناس والذي قد انيط به الحكم في الصوم والفطر هو الامام اعني ولي الامر ولذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال ترى الناس الهلال فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم اني رأيته فصام وامر - 00:08:23
بصيامه وفي الحديث الاخر ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رأيت الهلال يعني هلال رمضان قال اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله؟ قال نعم - 00:08:48
قال قم يا بلال فاذن في الناس ان يصوموا غدا فامر الفطر وامر الصوم الى الامام الى الامام يعني الى الملك كما عندنا او الى الرئيس في بعض الدول او الامير او الشيخ او نحو ذلك - 00:09:07
يعني انه منوط بولي الامر فلا يجوز للانسان ان يخالف ما عليه اهل بلده وما عليه ولي الامر في بلده واذا قدر انه في بلد غير اسلامي البلاد الاوروبية او البلاد الامريكية ونحو ذلك - 00:09:27
فانه يتبع في صومه وفطره يتبع المركز الاسلامي او المسؤول عن المسلمين في ذلك البلد. يعني المسؤول عن الاقليات مسلمة في ذلك المكان. فاذا قدر ان هذا البلد فيه مركز اسلامي - 00:09:49
وفيه من يتولى امر المسلمين فعلى المسلمين في هذه في هذا المكان او في هذا البلد ان يتبعوا هذا المركز ولا يجوز لهم ان يتبعوا غيرهم من البلدان. بمعنى انه يسكن مثلا في لندن - 00:10:07
ويتبع مكة في الصوم والفطر لاختلاف البلدين لاختلافهما من حيث المطالع وقد ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله اه ذكر ان المطالع يعني مطالع الهلال تختلف باتفاق اهل العلم والمعرفة - 00:10:26
فكما انك لا تصلي على توقيت مكة فكذلك ايضا لا تصوم ولا تفطر على توقيت مكة. فلكل رؤيته. فالمهم ان هذه البلدان او الاقليات المسلمة او المسلمون الذين يعيشون في - 00:10:45
بعض البلاد غير الاسلامية عليهم ان يتبعوا المراكز الاسلامية في ذلك البلد يتبع المركز الذي ينتسب الى مذهب اهل السنة والجماعة

ويأخذ بقولهم لتكون كلمة المسلمين واحدة. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعن وعن ابي عمير ابن انس عن عمومة له من الصحابة رضي الله عنهم - 00:11:05

ان ركبا جاءوا فشهدوا انهم رأوا الهلال بالامس فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يفطروا. واذا اصبحوا يغدوا الى مصلاهم رواه احمد وابو داوود وهذا لفظه واسناده صحيح طيب هذا الحديث فيه ان رهطا والرهط الجماعة - 00:11:36

ان رهقا شهدوا عند النبي صلى الله عليه وسلم انهم رأوا هلال شوال بالامس وكما تعلمون في الزمن السابق يعني في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ليس هناك وسائل اتصال - 00:11:55

وليس هناك ايضا وسائل آآ تواصل سريعة كالسيارات والطائرات وما اشبه ذلك الخبر يأتي متأخرا فهؤلاء الراكب ركبوا الى النبي عليه الصلاة والسلام لما رأوا الهلال ولم يدرك ولم يصلوا الى المدينة الا من الغد - 00:12:12

فاخبروا النبي صلى الله عليه وسلم انهم رأوا هلال شوال بالامس يعني ان العيد كان بالامس فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يغدوا الى المصلى من الغد ويصلوا هذا الحديث - 00:12:32

يدل على انه متى ثبت متى ثبتت رؤية هلال شوال فالواجب الفطر. يعني حتى لو كان الانسان قد شرع في الصوم فالواجب ان يفطر بان صوم يوم العيد محرم لا يجوز للانسان ان يصوم يوم العيد سواء عيد الفطر او عيد النحر - 00:12:49

ولو صام يوم العيد فصيامه باطل. وهو اثم وعاص بذلك كذلك ايضا لو فرضنا ان شخصا جاء وقال اني رأيت هلال رمضان بالامس يعني ان الناس اصبحوا صائمين ولكنه قال قد رأيت الهلال بالامس - 00:13:14

فحين اذ يكون الشهر في حقهم ناقصا فيلزمهم ان يصوموا يوما بعد عيد الفطر مثال ذلك اناس مثلا صاموا يوم الاحد ابتدأوا الصيام يوم الاحد لما صاموا جاء شخص موثوق - 00:13:37

وقال او جماعة وقالوا قد رأينا الهلال ليلة قبل الامس بمعنى ان الامس يكون من رمضان فماذا عليهم؟ نقول عليهم ان يكملوا الشهر ان يصوموا الشهر وبعد عيد الفطر يصوم يوما مكان هذا اليوم الذي ثبت انه من رمضان - 00:13:58

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعن انس رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو يومه الفطر حتى يأكل تمرات. اخرجه البخاري وفي رواية معلقة ووصلها احمد. قال صلى الله عليه وسلم ويأكلهن اثرا - 00:14:20

طيب حديث انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر والغدو هو الذهاب في اول النهار لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات - 00:14:42

آآ صلاة العيد لها اداب ومستحبات فمما يستحب لها اولا الاغتسال ان يغتسل بصلاة العيد وثانيا مما يستحب لها ان يلبس احسن ثيابه فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتجمل للعيد والوفت - 00:14:57

السنة ان يلبس احسن ثيابه. وان يتنظف وان يتطيب. وان يخرج الى صلاة العيد ماشيا ان تيسر ان تيسر ان يذهب اليها ماشيا فهذا هو الافضل. لان ذلك هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:20

واما اذا كان المصلى او المسجد الذي يصلي فيه بعيدا فلا حرج ان يركب ومن السنة ايضا كما سيأتي من السنة ان يخالف الطريق بمعنى ان يذهب من طريق ويرجع من طريق اخر. فاذا ذهب مثلا من الطريق الفلاني لا يرجع معه بل يرجع من طريق اخر - 00:15:40

ليشهد له الطريقان عند الله عز وجل كذلك ايضا من السنة ما دل عليه هذا الحديث. حديث انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يغدو يوم الفطر حتى - 00:16:04

يأكل تمرات ويأكلهن وترا وفي رواية افرادا السنة عند الخروج لصلاة العيد عندما تريد ان تخرج لصلاة العيد ان تأكل تمرات وان تأكله تأكلهن وترا يعني تأكل ثلاث تمرات واقل الجمع ثلاث - 00:16:19

فتأكل ثلاثا او خمسا او سبعا او تسعا او احدى عشرة المهم ان تقطع على وتر هذا هو الافضل وهذا الحديث فيه فائدة وهي قول انس رضي الله عنه وكان يأكلهن افرادا - 00:16:46

وفي رواية وكان يأكلهن وترا هذا يدل على انه ليس من هدي النبي صلى الله عليه وسلم الايتار في الاكل والشرب ليس من هديه انه يوتر في الاكل والشرب خلافا لما يعتقده بعض الناس بل بعض المنتسبين للعلم - 00:17:08

فتجد انه اذا اذا شرب ماء يشرب ثلاثة اكواب او ثلاثة كؤوس اذا شرب قهوة يشرب ثلاث مرات اذا اكل يأكل ثلاث ثلاث مرات يقول اين هذا من السنة اين هذا من السنة؟ هذا لم تدل عليه السنة - 00:17:34

الدليل من هذا الحديث الدليل من هذا الحديث على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتقصد الايتار نقول ان انسا رضي الله عنه نص على ذلك قد كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكل - 00:17:53

هن وترا والتنصيص يدل على التخصيص اذ لو كان من عادة النبي صلى الله عليه وسلم انه يأكل وترا لما احتاج انس ان يقول ويأكلهن افرادا اذا كان من هديه ومن عادته انه يأكل يوتر في الاكل والشرب في كل شيء ما احتاج انس ان يقول ويأكلهن افرادا لان هذا امر معلوم - 00:18:11

فلما قال كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا لما قال يأكلهن وترا او يأكلهن افرادا دل هذا على انه فيما سوى هذه المسألة كان لا يتقصد الايتار - 00:18:37

لا يتقصد الايتار فما يفعله بعض الناس من كونه اذا اكل مثلا طعاما يأكل ثلاث لقم او خمس لقم بمعنى يقطع على وتر نقول هذا ليس له ليس عليه دليل من سنة النبي صلى الله عليه - 00:18:57

اذا الايثار انما يشرع فيما ورد به النص وفيما جاء به النص ومن ذلك اه ان يأكل تمرات وترا قبل خروجه لصلاة العيد كذلك ايضا ما يفعله بعض الناس عندما يطيب غيره. اذا اراد ان يطيب - 00:19:12

يقول اوتر فاذا وضعف واحدة ثم ثانية قد اوتر اوتر زد ثالثة اذا الوظع اربع قد اوتر زد خامسة ونحو ذلك كل هذا ايضا مما مما لم ترد به السنة - 00:19:34

يعني هذا هذا من باب التوسع التوسع في الايتار والايتار والايتار انما يكون فيما جاءت به السنة فاذا قال قائل اليس النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وتر - 00:19:51

يحب الوتر يعني قد يقول قائل هذا الكلام الذي الذي تقوله يرد عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله وتر يحب الوتر فكيف نجيب عنه نقول نعم معنى الحديث ان الله وتر اي وتر يعني فرض يعني فردا صمدا - 00:20:11

قل هو الله احد الله الصمد. لم يلد ولم يولد. ولم يكن له كفوا احد فهو الاله المتفرد باالوهية. سبحانه وتعالى والربوبية والاسماء والصفات فهو وتر يحب الوتر. يعني فيما خلق وفيما شرع - 00:20:31

معنى يحب الوتر يعني فيما خلق وفيما شرع وخلق الله تعالى السماوات سبعا وهي وتر والاراضين سبعا وهي وتر شرع الله تعالى الطواف بالبيت سبعة اشواط وهي وتر السعي بين الصفا والمروة سبعة اشواط وهي وتر - 00:20:51

رمي الجمار سبعا وهي وتر. رمي الجمار سبع وهي وتر ايضا آآ في في الوتر في الصلاة وغير ذلك من الامور. اذا ان الله وتر اي فرض صمد يحب الوتر يعني فيما شرعه وفيما - 00:21:14

خلقه فقد خلق الله تعالى امورا على وتر. وشرع اشياء على وتر فيقتصر في ذلك على ما جاء به النص اما تقصد ذلك فلا ولان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:35

كان يأكل وكان يشرب ولم ينقل او لم ينقل احد من الصحابة رضي الله عنهم انه كان يتقصد الايتار كان يتقصد الايتار المهم ان حديث انس هذا كالصريح في ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان لا يراعي ولا يتقصد الايتار - 00:21:52

فيما سوى هذه المسألة ها التنطع التنطع منهي عنه. اياكم والغلو. هلك المتنطعون. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى وعن ابن بريدة عن ابيه رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم؟ ولا يطعم يوم - 00:22:16

الاضحى حتى يصلي رواه احمد والترمذي وصححه ابن حبان نعم النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم في عيد الفطر لا يغدوا يعني لا يخرج للصلاة حتى يطعم حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا - 00:22:47

في صلاة عيد الاضحى كان لا يطعم وانما يطعم بعد صلاته من اضحيته ولهذا قال العلماء يستحب في عيد النحر الا يأكل الا بعد الصلاة وان يأكل من اضحيته وان يأكل من كبدها - 00:23:06

ولهذا ذكر اهل العلم انه في عيد الفطر يستحب ان تؤخر الصلاة ليتسع الوقت لاخراج صدقة الفطر وفي عيد النحر ان يبادر بها لاجل ان يعجل الناس في اه ذبح الهدايا والظحايا - 00:23:27

ناخذ الاسئلة اثابكم الله هذا سائل يسأل ويقول آآ اقربني صديقي آآ مبلغا من المال لاستثماري اه في تجارتي وطلب مني نسبة للربح شهريا فهل المبلغ يدخل في صفة الشراكة؟ وهل يحتمل الربح؟ يتحمل ايضا الربح والخسارة - 00:23:49

هذا في الواقع ليس قرضا لان القرض دفع مال لمن ينتفع به ويرد بدلا هذا القرظ اما هذا دفع مالا وقال انا اريد اريد ان اكون لنسبة من الارباح فهو في الواقع شريك - 00:24:35

يعتبر شريكا له ما للشريك وعليه ما على الشريك بمعنى ان هذه الشركة رابحة فالربح بينهما على قدر ملكيهما وان خسرت فالربح فالخسارة عليهما ايضا على قدر الملك فمثلا لو قدر ان رأس مال هذه الشركة مليون ريال - 00:24:51

صاحبها قد دفع ست مئة الف نعم صاحبها قد دفع ست مئة الف والاخر دفع اربع مئة الف الربح يوزع بينهما على حسب حصة كل واحد منهما فهذا يعطى نسبة من الربح وهذا يعطى نسبة من الربح على قدر نسبة رأس المال - 00:25:16

وكذلك ايضا الخسارة اما ان يشترط احد الشريكين ان يكون له ربح معين الا خسارة عليه فهذا فهذه الشركة شركة فاسدة بمعنى لو اشترك شخصان شركة وقال بعضهم لربح السيارات ولك ربح الاقمشة - 00:25:41

او قال لي ربح الصيف ولك ربح الشتاء او قال لي ربح السنة هذي كاملة ولك ربح السنة القادمة يقول هذا ميسر ولا يجوز. حرام لماذا؟ لأنه اذا قال لي ربح السيارات ولك ربح الأقمشة قد تربح السيارات دون الأقمشة وقد تربح الأقمشة دون السيارات - 00:26:08

وحينئذ يكون احدهما غانما والاخر غارما ومبنى الشركة مبناها على التساوي في الربح وفي الخسارة نعم اثابكم الله هذا سائل يسأل ويقول انه يرغب في ان يعتمر عن والدته وذكر انها كبيرة في السن فهل يجوز له ذلك؟ ومن اين يحرم - 00:26:29

نعم اذا كانت والدته كبيرة في السن ولا تستطيع الاتيان بنسك العمرة فيعتبر عنها واذا اراد ان يحرم يحرم من ادنى الحل. اما من التنعيم او من عرفة او من غير ذلك. بمعنى انه يخرج - 00:26:55

خارج حدود الحرم ويحرم اثابكم الله هذا سائل يسأل ويقول هل يجوز لي ان هل يجوز لي ان اعطي زكاة مالي لشخص انا اعرف انه ينتسب الى ال بيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:12

اه وهل ذلك على وجه الاستحباب او على وجه الوجوب يقول النبي صلى الله عليه وسلم ان ال محمد لا تحل لنا الصدقة وانما هي اوساخ الناس الزكاة الواجبة لا تدفع لال بيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:36

وكذلك ايضا صدقة التطوع عند بعض العلماء الا ان بعض العلماء رخص لهم اذا دعت الحاجة بان بان لم يكن لهم لم يكن عندهم مال وتضرروا فيجوز ان يعطوا من صدقة التطوع للضرورة. نعم - 00:28:00

اما الزكاة الواجبة فلا. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول هل يجوز لي ان ادعو اثناء صلاة التراويح اه كأن يقرأ الامام اية وانا ادعو اه من عند نفسي. لا المشروع ان ينصت لقراءة الامام - 00:28:21

الانسان اذا كان اذا كان يصلي وحده اذا كان يصلي وحده فله ان يقف عند اية رحمة ويسأل وعند اية عذاب ويستعيذ فاذا مر بذكر الجنة يقول اللهم اجعلني من اهل الجنة. واذا مر بذكر النار يتعوذ بالله. اما مع الامام فان - 00:28:43

كونه يسأل او يدعو الله عز وجل عند اية الرحمة ويستعيذ عند اية العذاب يشغله عن متابعة امامه والانصات الى امامه وهذا مخالف المشروع. نعم الا اذا قدر ان الامام وقف مثلا عند اية - 00:29:02

ذكر فيها الجنة وقف الامام مثلا يبكي ونحو ذلك لا حرج ان تقول اللهم اني اسألك الجنة او في اية العذاب اللهم اني اعوذ بك من النار. اما وقراءته مسترسلة فلا. نعم. اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول - 00:29:20

الذين يصلون في الساحات خارج الحرم. آآ هل عليهم تحية المسجد ما كان خارج الابواب لا يعد مسجدا ولا تثبت له احكام المساجد

فيجوز فيه البيع والشراء. ويجوز للحائض ان تمكث فيه. ولا يصح الاعتكاف فيه لانه ليس مسجدا - 00:29:38
والاعتكاف انما يصح في المسجد. قال الله تعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويذكر ان امامه يقنت في صلاة الفجر سائر السنة بعد الرفع من الركوع. فما حكم ذلك؟ وماذا يفعل المأموم في هذه الحال؟ نعم القنوت - 00:30:01
في صلاة الفجر طيلة العام في غير النوازل لا اصل له هل هو محدث لكن لو فرض ان الانسان صلى خلف امام يقنت فليقنت معه وليؤمن على دعائه ولا يجوز له ان ينصرف - 00:30:25
بل يجب عليه ان يكمل معه وعن آآ يؤمن على دعائه وان كان هذا الفعل ليس له اصل. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول انه يسكن بالمدينة واعتكف في المسجد الحرام ولا يعود للمدينة الا بعد العيد - 00:30:40
يخرج زكاة فطره ما دام ان العيد سيدركه في مكة فالأفضل ان يخرج صدقة الفطر في مكة وان وكل اهله في المدينة لاخراجها فلا حرج لكن الافضل ان يكون اخراجها في الموضع او المكان الذي يدركه العيد وهو - 00:31:00
نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول كيف يرفع طالب العلم همته في طلب العلم رفع الهمة اولا يكون بالنظر للنصوص الشرعية التي فيها آآ فضل العلم وفضل اهل العلم وما اعده الله تعالى لهم من الثواب والرفعة في الدنيا والاخرة - 00:31:23
ثانيا ايضا ان يقرأ في سير العلماء يقرأ في سير العلماء وما حصل لهم من الرفعة والشرف في الدنيا والاخرة وما حصل لهم من الشرف في الدنيا والشرف في الاخرة ان شاء الله تعالى. فهذا مما يحفز - 00:31:48
ايضا ان يعلم فضل حضوره لحلق العلم ودروس العلم وما فيها من الثواب والاجر ومن احسن ما يعينه على ذلك ان يكون له اصدقاء من طلبة العلم بحيث انه اذا كسل نشطوه واذا غفل - 00:32:08
ذكروه واذا غفل وعظوه واذا نسي ذكروه. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول كيف يختار طالب العلم الصديق الذي يلازمه في طلب العلم نعم يختار من طلبة العلم من يرى فيه الجد - 00:32:27
والاجتهاد والنباهة والحرص لان هذا هو الذي بعد عون الله عز وجل سيعينه وسيكون اه عونا له في طلبه للعلم اما آآ المراجعة مراجعة ما حفظ من الدروس ومن المتون - 00:32:46
واما بالتذاكر واما بان يأخذ منه ايضا ما فاته من الفوائد والمسائل ونحو ذلك اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول انه آآ قدم الى مكة وسيرجع يوم الجمعة ان شاء الله - 00:33:08
ويقول اه اه لو قدر ان العيد في المملكة اه سيقع في يوم الجمعة سيكون في يوم الجمعة وفي بلده سيكون يوم السبت ماذا يصنع يلزمه ان يصوم يوم الجمعة يعني لو سافر يوم الخميس - 00:33:26
الى بلد ثم تبين ان يوم سافر مثلا بعد في الليل ووصل الى بلده نهارا او ليلا وصاموا ويجب عليه ان يصوم حتى ولو كان البلد الذي انتقل منه قد افطروا - 00:33:43
لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول الصوم يوم يصوم الناس والفطر يوم يفطر الناس فمثلا رجل صام رجل مثلا ذهب يوم الخميس بعد ان ثبتت رؤية الهلال المملكة العربية السعودية - 00:34:00
بعد الغروب ثم سافر الى مصر ومصر لم يروا الهلال وصاموا يوم الجمعة. يجب ان يصوم يوم الجمعة معهم ولا يجوز ان يخالف الجماعة اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول هل يجوز الدعاء في الصلاة بغير اللغة العربية - 00:34:18
نعم يجوز الدعاء بغير اللغة العربية لمن لا يحسن العربية وذلك ان الالفاظ من حيث وجوب المراعاة وعدمه على اقسام ثلاثة القسم الاول ما يراعى او ما تجب مراعاة لفظه ومعناه - 00:34:37
وهو القرآن الكريم لانه معجز بلفظه متعبد بتلاوته ولهذا لا تجوز لا تجوز ترجمة القرآن ترجمة القرآن حرام الترجمة تكون لمعاني القرآن وليس للقرآن وهذه مسألة ايضا يتساهل فيها بعض الناس ويقول ترجمة القرآن - 00:35:03
واو يذهب الى المكتب يقول عندك ترجمة للقرآن نقول هذا خطأ الترجمة تكون للمعاني فلا يجوز مثلا تقول الحمدلله رب العالمين

الرحمن الرحيم تترجمه باللغة الانجليزية او الفرنسية او الاوردو نقول هذا لا يجوز - 00:35:29
لكن تترجم المعنى الحمد لله رب العالمين تقول حمد الله تعالى نفسه سبحانه وتعالى كذا وكذا ثم تترجم اذا القسم الاول ما تجب مراعاة لفظه ومعناه وهو القرآن الكريم لانه معجز بلفظه متعبد - 00:35:46
بتلاوته القسم الثاني ما لا تجب مراعاة لفظه بل المراعى فيه المعنى وهي الفاظ العقود والفسوخ جميع الفاظ العقود والفسوخ فانها تنعقد بكل ما دل عليها فمثلا لو قال لك بعتك - 00:36:07
خذ هذا بعشرة ربحك الله ونحو ذلك او قال زوجتك بنتي. جوزتك بنتي. ملكتك بنتي فان النكاح ينعقد بكل لفظ دل عليه السبب نقول لان هذه الالفاظ ليست الفاظا تعبدية - 00:36:29
ليست الفاظ تعبدية هي الفاظ مقصودة بمعنى ما دام المعنى معلوما فانها تجزئ القسم الثالث ما يجب ان يراعى لفظه عند القدرة ومعناه عند العجز لفظ عند القدرة ومعناه عند العجز - 00:36:50
وهي الف وهي الاذكار الشرعية مثل الاستفتاح او قول الله اكبر والاستفتاح وتسبيح الركوع والسجود والتشهد هذه من يحسن العربية يجب عليه ان يأتي بها باللغة العربية ولا يجوز مثلا يقول سبحان ربي العظيم باللغة الانجليزية او بالفرنسية او بالايطالية بل لابد ان يكون باللغة العربية. لكن لو - 00:37:12
انه لا يعرف العربية مثلا شخص اسلم حديثا حديث عهد باسلام ولا يعرف حرفا من العربية. حينئذ يأتي بها بلغته يأتي بها بلغته لكن عليه ان يتعلم عليه ان يتعلم الالفاظ العربية والاذكار حتى يحسنها. لكن ما دام انه - 00:37:39
مادام ما دام انه جاهل ولا يحسن فلا يجب عليه اثابكم الله وهذا سائل يسأله يقول هل تسقط صلاة العيد عن المسافر نعم المسافر المسافر تسقط عنه الجمعة ايضا. اذا - 00:38:01
كان حال سفره اقيمت الجمعة وهو في وهو حال حال السفر فانها تسقط عنه. اما اذا نزل في بلد واقيمت الجمعة فيلزمه ان يحظرها. اذا صلاة الجمعة وصلاة العيد ايضا اذا كان الانسان مسافرا سائرا - 00:38:19
فانها تسقط عنه. لكن لو انه اقام في بلد واقيمت الجمعة او اقيمت صلاة العيد فيجب عليه ان يحضرها فحينئذ تكون ممن تلزمه بغيره لا بنفسه اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول - 00:38:38
اه انه يرغب ان يعتمر مرة اخرى هل يحرم من المدينة علما بانه طالب طالب في الجامعة الاسلامية اذا كان قد نوى العمرة وهو في المدينة كان الواجب عليه ان يحرم من ميقات ذي الحليفة. يعني من ابيار علي - 00:38:58
فاذا نوى العمرة وتجاوز الميقات يكون قد ترك واجبا من الواجبات اما اذا لم ينوي العمرة الا في مكة بمعنى انه اتى من المدينة ولم يكن ولم تكن العمرة في نيته - 00:39:19
ثم لما قدم الى مكة اراد العمرة فحينئذ يحرم من الحل من التنعيم او من عرفة او من غيرها. نعم اثابكم الله. هذا سائل يسأل عن الفرق بين المصلى وبين المسجد - 00:39:35
الفرق بين المصلى والمسجد ان المسجد هو المكان المشرع لعموم الناس الذي تقام فيه الصلوات الخمس واما المصلى فهو المكان الذي اعد لاداء صلاة من الصلوات فيه ذلك المصليات التي تكون مثلا في الوزارات في الدواري الحكومية في المدارس يضعون بقعة او او موضعا - 00:39:55
يصلون فيه نقول هذه البقعة وهذا الموضع لا يأخذ احكام المساجد بمعنى انه لا نقول ان من دخل يصلي تحية المسجد يصح الاعتكاف فيه لا يجوز فيه البيع والشراء لا لا يأخذه احكام المسجد - 00:40:23
الذي يأخذ احكام المسجد هو ما كان مشرعا لعموم الناس. وتقام فيه الصلوات. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول اين يزكي المعتمر زكاة فطره نقول زكاة الفطر كما سبق الافضل ان يخرجها - 00:40:40
في الزمن او في نعم في الموضع الذي ادركه العيد وهو فيه فان كان يريد الاقامة في مكة الى ما بعد العيد فليخرجها في مكة وان كان يريد ان يرجع الى بلده - 00:41:05

قبل العيد فليخرجها في بلده وان وان وكل يعني اهله ان يخرجوها عنه وهو سوف يعيد في مكة فلا حرج لكن الافضل ان يكون اخراجها في البلد الذي يدركك العيد وانت فيه - 00:41:22

اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول ما هو حد المسكين والفقير الوارد في حديث صدقة الفطر المسكين والفقير اجتمعا افترقا وان افترقا اجتمعا فاذا قيل مسكين دخل فيه الفقير واذا قيل فقير دخل فيه المسكين - 00:41:44

واما اذا جمع بينهما يلقي الفقير ومسكين كما في الاية الكريمة انما الصدقات للفقراء والمساكين الفقير مأخوذ من الفقر ومنه القفر وهو المكان الخالي هو مشابه له في الاشتقاق الاوسط - 00:42:10

الفقير من هو الفقير؟ الفقير هو المعدم الذي لا يجد شيئا او يجد دون نصف الكفاية بمعنى لو كانت كفايته كل شهر الف الف ريال لا يجد سوى ثلاثمائة ريال هذا يسمى فقير - 00:42:31

لا يجد الا مئة فقير لا يجد شيئا فقير فهو الذي يجد دون نصف الكفاية اما المسكين المسكين من المسكنة وهي الذل والخضوع والذل والخضوع لا يلزم منه العدم ولهذا قال الله تعالى في - 00:42:50

سورة الكهف اما السفينة فكانت لمن فكانت لمساكين يعملون في البحر. فاثبت لهم ملكا. اذا المسكين المسكين هو الذي ذل وخضع من يعني شرف الدنيا ولكنه احسن حالا من الفقير - 00:43:15

احسن حالا من الفقير. المسكين من هو؟ هو الذي يجد فوق نصف الكفاية. يعني لا يجد الكفاية لكن يجد فوق نصفها اذا كانت كفايته كل شهر الف لكنه يجد ست مئة سبع مئة ثمان مئة تسع مئة - 00:43:34

هذا يسمى مسكينة طيب اذا كان يجد اربع مئة يسمى فقيرا اذن هذا هو الفرق بين الفرقير والمسكين اذا قرن بينهما وجمع بينهما يلقي الفقير ومسكين. فالفقير هو المعجم الذي لا يجد شيئا - 00:43:51

او يجد دون نصف الكفاية واما المسكين فهو الذي يجد فوق نصف الكفاية ودون الكفاية واما اذا افرد احدهما بان قيل فقير يدخل فيه المسكين. مسكين يدخل فيه الفقير نظير ذلك الاسلام والايمان - 00:44:09

اذا قيل الاسلام دخل فيه الايمان واذا قيل الايمان دخل فيه الاسلام واذا قورن بينهما قيل اسلام وايمان فان الاسلام يفسر بالاعمال الظاهرة والايمان يفسر بالاعمال الباطلة فهمتم اذا الاسلام والايمان اذا قيل اسلام - 00:44:31

يدخل فيه الايمان ورضيت لكم الاسلام دينا. ان الدين عند الله الاسلام يدخل فيه الايمان واذا قيل ايمان يدخل فيه الاسلام من باب اولى واما اذا قارن بينهما الاسلام وايمان - 00:44:55

او كما في الحديث اللهم من توفيته منا فتوفه على اللهم نحيته من نافاحه عن الاسلام ومن توفيته فتوفه على الايمان اذا قرن بينهما يفرق الايمان فالاسلام يفسر بانه الاعمال الظاهرة. اعمال الجوارح - 00:45:12

والايمان يفسر بانه الاعمال الباطنة يعني اعتقاد القلب الدليل يقول الدليل حديث عمر رضي الله عنه حينما جاء جبريل يسأل يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اخبرني عن الاسلام - 00:45:35

ماذا قال؟ قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ففسر الاسلام بالاعمال ايش؟ الظاهرة لما قال اخبرني عن الايمان - 00:45:53

قال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وتؤمن بالقدر خيره وشره ففسر الايمان بالاعمال الباطنة اثابكم الله وهذا سائل يسأل عن اه حكم النوم الخفيف الذي يكون المرء فيه جالسا هل ينقض الوضوء - 00:46:10

النوم الناقض للوضوء هو ما يزول به الشعور والاحساس الناقض للوضوء النوم الناقض ما يزول به الشعور والاحساس. بحيث لو خرج منه شيء لم يشعر. هذا هذا النوم يكون ناقضا - 00:46:36

اما اذا كان الاحساس والشعور لا يزول فانه لا ينقض ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم ينتظرون العشاء على عهد على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم حتى تخفق رؤوسهم ثم يقومون - 00:46:54

ويصلون ولا يتوضأون ولا فرق في ذلك بين المضطجع والراكع الجالس العبرة بزوال الشعور والاحساس لان من الناس من قد ينام

وهو يمشي في ناس وهو يعني الماشي ينام يأخذ غفوة قليلة ثم يصحو. مثل هذا نقول اذا اذا زال شعوره واحساسه - 00:47:13
في هذه الحال ينتقض الوضوء. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل عن الفرق بين اه الافراد والقران والتمتع اه الانساك ثلاثة تمتع وافراد وقران التمتع هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج - 00:47:43
ثم يفرغ منها ثم يحرم بالحج في عامه. اولا اشهر الحج ما هي شوال وذو القعدة وذو الحجة هذه اشهر الحج التمتع ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج اي لو احرم في - 00:48:07
الاول من شوال صح عن محرم في اشهر الحج ثم يفرغ من العمرة. بمعنى يأتي في اشهر الحج بعمرة ويفرغ منها. ثم يحرم بالحج في عامه في نفس العام فلو احرم بالعمرة في رمضان الانسان اعتمر في رمضان وبقي الى الحج ثم اراد ان يحج هل يكون متمتعا - 00:48:24
الجواب لا لان عمرته لم تقع في اشهر الحج لو انه اعتمر في اشهر الحج يعتمر في اشهر الحج فرغ من عمرته لكن لم يحج في تلك السنة حج من العام القابل - 00:48:48
نقول ايضا ليس متمتعا لانه لم تقع العمرة والحج في سنة واحدة. اذا التمتع هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ثم يفرغ منها ويحرم بالحج في عامه هذا هو التمتع - 00:49:05
الثاني القران والقران هو ان يقرن بين الحج والعمرة بان يقول لبيك عمرة وحجا لبيك عمرة وحجا والقران ايها الاخوة له ثلاث سور الصورة الاولى ان يحرم بالعمرة والحج معا - 00:49:24
ان يحرم بالعمرة والحج معا بان يقول لبيك عمرة وحجا. والافضل ان يقدم العمرة على الحج بمعنى يقول لبيك عمرة وحجا ولا يقول لبيك حجا وعمرة وان قال كذلك لا بأس لكن الافضل ان يقول لبيك عمرة وحجا - 00:49:51
هذي الصورة الاولى الصورة الثانية من صور القران عن يحرم بالعمرة اولا ان يحرم بالعمرة اولا ثم لا يتمكن من ادائها قبل زمن الحج ويخشى ان يدخل عليه الحج وهو لم يؤدي العمرة - 00:50:10
فحينئذ يدخل العمرة على الحج ليكون قارنا كما حصل لعائشة رضي الله عنها فانها احرمت لما خرجت من المدينة احرمت على انها متمتعة احرمت بالعمرة لما وصلت الى سلف واد قرب التنعيم - 00:50:33
لما وصلت الى سلف حاضت رضي الله عنها وجلست تبكي فدخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي تبكي فقال ما يبكيك لعلك نفستي يعني حفظتي فاطلق النفاس على الحيض - 00:50:59
قالت بلى فسلاها وقال ان هذا امر قد كتبه الله على بنات ادم الحيض امر قد كتبه الله تعالى على بنات ادم افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت حتى تطهري - 00:51:16
وامرها ان تدخل الحج على العمرة وصارت قارنة كذلك ايضا لو لو غير الحائض خشيها فمثلا لو ان شخصا في اليوم الخامس او الرابع من ذي الحجة احرم من المدينة - 00:51:35
احرم من الطائف على انه متمتع احرم بالعمرة وفي اثناء الطريق قدر الله عز وجل عليه ان اصيب بحادث وادخل المستشفى قال له المستشفى تحتاج ثلاثة ايام لن تخرج الا اليوم - 00:51:57
التاسع او اليوم الثامن مساء طيب يقول انا ماذا اصنع؟ انا احرمت بالعمرة الان لبيت بالعمرة. نقول انوي انك تدخل العمرة على الحج وتكون مقارنا اذا الصورة الثانية من سور - 00:52:14
القران ان يدخل ان ان يحرم بالعمرة اولا ثم يدخل ان يحلم بالعمرة اولا ثم يدخلها على الحج ليكون قارنا الصورة الثالثة من سور القران ان يحرم بالحج مفردا. وفقط - 00:52:31
ان يحرم بالحج مفردا ثم يدخل العمرة على الحج ويدل لذلك ان جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم في وادي العقيق وقال يا محمد صل في هذا الوادي المبارك - 00:52:54
وقل عمرة في حجة عمرة في حجة اذا تبين هنا ان القران له كم سورة ثلاث الصورة الاولى ان يحرم بالعمرة والحج معا بان اقول

لبيك عمرة وحجا الصورة الثانية ان يحرم بالعمرة اولا ثم يدخل الحج عليها - 00:53:12
والصورة الثالثة ان يحرم بالحج اولا ثم يدخل العمرة عليه وهذه الصورة وان كان فيها خلاف بعض العلماء يقول لا تصح الصورة الثالثة لانه لا يصح ادخال الاصغر على الاكبر - 00:53:37
وهو ادخال العمرة على الحج لكن الصحيح انها صحيحة النوع الثالث من انواع النسك الافراد الافراد وهو ان يحرم بالحج وحده مفردا اه اولا هذه الانساك الثلاثة كلها جائزة كلها جائزة - 00:53:54
لكن ما الذي يلزم المتمتع والقارن والمفرد المتمتع والقارن يلزمهما الهدي يلزمهما الهدي لقول الله عز وجل فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي والقارن كالمفرد لان التمتع يطلق على القران في عرف الصحابة رضي الله عنهم. اذا يلزم القارن - 00:54:13
والمفرئ يلزم المتمتع والقارن يلزمهما الهدي هدي يذبحونه في آآ حرم مكة اما في منى او في المزدلفة او في غيره. المهم في الحرم اما المفرد فلا هدي عليه فلا هدي عليه - 00:54:47
وليعلم ايضا ان القارن والمفرد من حيث العمل لا فرق بينهما لا فرق بين فعل القارن وفعل المفرد يفترقان في شيئين الاول ان القارن يحصل على نسكين والمفرد نسك واحد - 00:55:08
ثانيا ان القارن يلزمه الهدي والمفرد لا هدي عليه اما من حيث الافعال افعال المفرد والقارن على حد سواء على حج سواء. نعم اثابكم الله هذا سائل يسأل ويقول اه هل يجب - 00:55:29
على المصلي قراءة سورة الفاتحة في كل صلاة خلف الامام نعم يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وقال كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب - 00:55:51
فهي خداج فالفاتحة ركن الصلاة. ولكن هل تجب على المصلي اذا كان خلف امامه او لا فيه خلاف بين العلماء من العلماء من يرى ان قراءة الامام تكفي عن قراءة - 00:56:08
المأموم فاذا قرأ الامام اكتفى بها وهذا عليه كثير من العلماء والقول الثاني ان المأموم لابد ان يقرأ الفاتحة لقول النبي عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - 00:56:24
وقال كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج وهذا مذهب الشافعي رحمه الله وهو اصح نعم اثابكم الله هذا سائل يسأل ويقول اه اذا وكلت شخصا في اخراج زكاة الفطر عني - 00:56:42
واعطيتها له في يده قبل صلاة العيد وهو اخرجها بعد الصلاة. هل تقول صدقة من الصدقات يقول اذا وكلت شخصا في اخراج زكاة الفطر عني اه واعطيته المبلغ قبل الصلاة - 00:57:04
قبل الصلاة لا صدقة الفطر يجب ان تصل الى الفقير الى الفقير او وكيله قبل صلاة العيد فانت مثلا اذا قلت خذ لشخص خذ عشرة ريالات او عشرين ريال اشتري فترة واخرجها - 00:57:22
فاشترى فطرة لكن لم يخرجها الا بعد صلاة العيد حينئذ لا تجزئ لابد ان تصل الى الفقير او الى وكيله لكن الطريق هنا اذا كان مثلا من يريد ان ان يعطيه صدقة الفطر بعيدا عنه. الطريق ان يتصل عليه - 00:57:38
فبدل اذا اعطاك صدقة فطر تقول لشخص عندي لك صدقة فطر. معي لك صدقة فطر وكلني في قبضها. فيقول وكلتك في قبضها. فحينئذ يكون هذا الوكيل وكيلا عن صاحب الفطرة - 00:57:58
ووكيلا عن من الفقير حتى لو لم يعطها اياه الا بعد ايام. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول متى ينتهي الاعتكاف ينتهي الاعتكاف بغروب شمسه بغروب شمس اخر يوم من رمضان - 00:58:14
فاذا كان الشهر تاما اذا غربت شمس يوم الثلاثين وان كان الشهر ناقصا فبرؤية الهلال. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول هل يجوز اشراك آآ شخصين في نية عمرة واحدة - 00:58:37
النسك الحج والعمرة لا يقع الا عن واحد ولذلك لو ان شخصا قال لبيك عن امي وابي. يعني اراد ان يأخذ عمرة عن امه وابيه تقع عن نفسه تقع عن نفسه - 00:59:01

لان الان هو نواها عن شخصين ولا يمكن للنسك ان يقع عن شخصين فيبطل التعيين وحينئذ تقول العمرة تكون العمرة له اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول هل الصلاة في الفندق له نفس الاجر - 00:59:20

اه الذي ورد للمسجد الحرام اي نعم في حرم مكة. نعم عند اكثر العلماء يكون له الاجر. كل ما كان داخل الاميال عند اكثر العلماء فله اه ثواب او خير من المئة الف صلاة. نعم - 00:59:40

اثابكم الله هذا سائل يسأل ويقول انه استيقظ في الصباح في رمضان ووجد نفسه يريد ان يتقيأ لكنه اه لم يتقيأ ثم يقول شربت قليلا من الماء فهل عليه شيء - 01:00:09

اذا ما دام انه شرب قليلا من الماء فهذا قد افطر لكن لو فرض بالنسبة لمسألة القيء اعزكم الله قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من ذرعه القيء يعني غلبه القيء فلا قضاء عليه - 01:00:31

ومن استقاء عمدا فليقضي فكل امر كل امر يكون بغير اختيار من الانسان فانه لا يفطر فمثلا لو انه تقيأ بغير اختياره هاجت معدته يقول لا يفطر ايضا لو دخل الماء الى حلقه - 01:00:47

عن طريق الفم او عن طريق الانف مثل اراد ان يسبح في بحر او في بركة او في مسبح او غدير. واثناء السباحة دخل ماء في حلقه. في عن طريق الفم او عن طريق الانف - 01:01:07

نقول هذا ايضا بغير اختياره لا يؤخذ به فكل فكل مفطر حصل بغير اختيار من الانسان فلا يفسد الصوم لكن هذا الذي السائل لما شرب الماء افطر فعليه ان يقضي - 01:01:23

هذا اليوم نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول يقول في بلدنا مساجد في آآ عدة مساجد في منطقة واحدة وكل مسجد يصلي صلاة العيد بمجموعة صغيرة من الناس فهل تصح صلاتهم - 01:01:41

الجو نعم تصح صلاتهم لكنهم ما داموا انهم متفرقين فالاولى ان يجتمعوا بمعنى ان اصحاب هذه المساجد الصغيرة يجتمع في موضع فيما بينهم ان يختاروا مثلا آآ متسعا فيما بين هذه المساجد - 01:01:57

ويصلوا فيه صلاة واحدة لان كثرة الجمع افضل ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل ازكى من صلاته وحده. وصلاته مع الرجلين ازكى من صلاته مع الرجل - 01:02:16

ما كان اكثر فهو احب الى الله عز وجل اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول الرجل لديه وظيفة وله راتب لكن هذا الراتب لا يكفيه فهل يجوز له ان يأخذ من الزكاة - 01:02:32

نعم اذا كان في حاجة حتى لو كان له عمل وكان له وظيفة ومرتب لكنها لا تكفي حاجته فيعطى فيعطى من الزكاة ما يكون به الكفاية فلو اذا قدر مثلا ان راتبه عشرة الاف ريال - 01:02:49

او ثمانية الاف ريال ولكنه يحتاج كل شهر الى اثني عشر الفا فيعطى تمام الكفاية وهي الفان. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول هل للموكل على الصدقات ان يأخذ منها اذا كان محتاجا - 01:03:06

الجواب لا من وكل في الصدقات ليس له ان يأخذ منها الا باذن ممن وكله لانه يحابي نفسه محابي نفسه وهكذا كل وكيل كل من وكل في شيء لا يجوز ان يتصرف لنفسه - 01:03:26

لانه يحابي نفسه فمثلا لو ان شخصا اعطاك زكاة وقال هذه زكاة اعطها للفقراء ثم تذهب وتأخذ منها او تعطيها اولادك تقول عندهم ديون نقول لا يجوز حتى لو كانوا مستحقين لا بد ان تستأذن ممن اعطاك - 01:03:47

لان من اعطاك قد لا يرظى ان يعطيك فيجب عليك ان تستأذن منه فان اذن فذاك والا فلا كذلك ايضا الوكيل لا يجوز ان يتصرف تصرفا لمصلحة نفسه فمثلا شخص - 01:04:08

اعطاك سيارته. قال خذ هذه السيارة بعها. خذ سيارتي بعها في المزاد جئت اليه وقلت بعت سيارتك بخمسين الفا بخمسين الفا يعني هو هو نفس الوكيل هذا اشتراها بخمسين الفا - 01:04:30

نقول ايضا هذا لا يجوز لماذا؟ لان الوكيل سيحابي نفسه. فهي اذا وقفت في المزاد سيقول الوكيل مثلا خمسين ثم يقف لا يطلب

الزيادة لانه هو الذي اه قدر الخمسين - 01:04:50
المهم عن من وكل في شيء من وكل في شيء فليس له ان ان يتصرف تصرفا لمصلحة نفسه الا عدا مراجعة الوكيل بل عليه ان يراجع الوكيل وتصرف الوكيل منوط او مقيد بما اذن له فيه - 01:05:06
ولهذا قال العلماء ليس للوكيل ان ان يوكل يعني لو ان شخصا مثلا وكله قال وكلتك في كذا وكذا. تذهب انت وتوكل شخصا اخر. نقول هذا لا يجوز ليس للوكيل ان يوكل الا اذا جعل الموكل لك ذلك بان قال وكلتك - 01:05:32
ولك ان توكل اذا احتجت ولك ان توكل من يساعدك ونحو ذلك. نعم اثابكم الله هذا سائل يسأل ويقول هل هناك علامات وامارات على قبول الله عز وجل لتوبتي نعم من علامات التوبة من علامات التوبة او علامات قبول التوبة - 01:05:53
ان تكون حال العبد بعد توبته خيرا منها قبل ذلك فكون العبد اذا تاب تكون حاله بعد التوبة خيرا من حاله قبل قبل التوبة. وذلك بان يجد من نفسه اقبالا على الطاعات. ورغبة في الاعمال الصالحة - 01:06:15
عن الاماني السيئة فهذا دليل على قبول توبته ولهذا قيل ان من علامة قبول الحسنة ان يتبعها الحسنة بعدها. فقول الانسان كلما عمل حسنة اتبعها بحسنة هذا دليل على القبول. نعم - 01:06:38
اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول هل يجوز سداد الدين وانا داخل المسجد نعم وفاء الدين لا حرج ان ان يوفي الدين في المسجد لان هذا ليس ليس بيعا ولا شراء - 01:06:59
وفاء الدين في المسجد او اسقاط الدين ايضا في المسجد لا حرج. اما البيع فهذا حرام حتى لو كان يريد ان يبيع او يشتري شيئا لمصلحة الصلاة لو قال مثلا انا اريد ان اشتري سواكا - 01:07:14
انا اريد ان اشتري ثوبا لالبسه في الصلاة وهو في المسجد. نقول لا يجوز يجب عليك ان تخرج خارج المسجد وان تعقد البيع اثابكم الله هذا سائل يسأل يقول اغرضت شخصا مبلغا من المال بعملة اجنبية - 01:07:33
على ان يرجعها الي بعد عام هنا في مكة المكرمة شرفها الله فهل يمكنه ان يرجعه لي آآ هذا المال بالريال السعودي نعم لابد اولا يقدر المبلغ بمعنى انه لو اقرضك او اعطاك قرضا - 01:07:59
اه عشرة الاف دولار عشرة الاف دولار وقال اريد ان تردها علي ان ترد علي مثلا باليورو او بالريال السعودي او بالجنيه المصري او بالدينار او او نحو ذلك حينما يريد ان يردها في اليوم الذي يريد ان يردها - 01:08:17
عليه اليورو ينظر قيمة اليورو بالنسبة للدولار ينظر قيمة اليورو بالنسبة للدولار او قيمة الريال بالنسبة للدولار حينما يرجي السداد فاذا قالوا مثلا عشرة الاف دولار تساوي كذا وكذا الدولار يساوي ثلاثة ريالات - 01:08:38
وخمس وسبعين ها خمسة وسبعين يعني اه عشرة الاف تساوي كم ها سبعة وثلاثين سبعة وثلاثين. طيب ينظر الى هذه القيمة ويعطيه اياها في وقتها كذلك ايضا اراد ان يعطيهم الين الياباني او كذا ينظر قيمة الدولار بالنسبة لهذه العملة ويعطيه - 01:09:01
لقول النبي عليه الصلاة والسلام لا لا بأس ان تأخذها بسعر يومها ما لم تتفرقا وبينكما شيء اثابكم الله هذا سائل يسأل ويقول مسافر عاد الى بلده اوصي يعود الى بلده آآ بعد صلاة العشاء - 01:09:37
فهل له ان يجمع بين المغرب والعشاء بان يصلي العشاء مع الامام ثم بعد ذلك يصلي المغرب ماذا يصنع سيصلي المغرب هنا المهم هذا الاهانة الذي اتى ان كان يريد ان يصلي المغرب ثم يغادر - 01:09:56
هل يصلي المغرب وليجمع اليها العشاء وان كان قدر انه اتى بعد المغرب وهو لم يصلي المغرب يعني بمعنى اتى واعتمر واخر المغرب الى العشاء فيصلي مع الامام من العشاء بنية المغرب ثم يصلي العشاء - 01:10:19
بمعنى انه يدخل مع الامام في صلاة العشاء الامام يصلي العشاء وهو يصلي ماذا؟ المغرب فاذا قام الامام الى الركعة الرابعة هي بالنسبة له ثالثة يجلس ويتشهد ويسلم ثم يدخل مع الامام - 01:10:37
في الركعة الرابعة يدخل مع الامام في الركعة الرابعة بنية صلاة العشاء ويصلي اربع ركعات وان قدر انه دخل مع الامام بنية العشاء ثم بعد ذلك صلى المغرب فلا حرج - 01:10:55

لان الترتيب هنا يسقط اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول هل من السنة الصاق القدم بالقدم في الصف النبي صلى الله عليه وسلم قال حاذوا بين المناكب والاكعب. كان يأمر بالتراص والمحاذاة - 01:11:10
بين المناكب والاكعب وقد ذكر ابن حجر رحمه الله الحافظ ابن حجر في الفتح على في كلامه على هذا الحديث عن الصاق القدم بالقدم او المنكب نعم ساق القدم بالقدم انما يكون في اول الصلاة لتحقيق المحاذاة - 01:11:31
وليس معنى ذلك انه يكون في جميع الصلاة وايضا لا ينبغي اذا حصل من الانسان المحاذاة الا يحصل ايذاء يعني بعض الاخوة الحريصين على السنة يحاذي قدمه بقدمك او يلصق قدمه بقدمك - 01:11:53
لكنه ليس في الواقع ساق ويطأ قدمك انه يرص حتى انك لا تكاد تخشع في الصلاة وهذا خطأ في الواقع المقصود من المحاذاة والتراث المقصود منه تحقيق المحاذاة وتحقيق التساوي - 01:12:14
وليس المراد ان ترص قدمه شديدا حتى تؤذيه هذا من الاذية وبعض الناس قد يتأذى من مثل هذا فينبغي ان يتنبه في هذا نقول نعم السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالمحاذاة بالمناكب والاكعب - 01:12:35
ولذلك ايضا يخطئ بعض الناس تجد انه يحاذي اطراف الاصابع والاكعب مفتوحة. وهذا ايضا خطأ المحاذاة تكون بالكعب بان يقول الكعب بحذاء الكعب المهم انه لا ينبغي في الواقع الاخوة الحريصين على تطبيق السنة لا ينبغي في مثل هذه الحال ان - 01:12:55
يعني يرص القدم رصا شديدا بحيث يؤذي من بجانبه يؤذي من بجانبه بحيث انه اذا وضع قدمه تجد انه يطأ يطأ بعض القدم والانسان اذا اذا اذا وجد شخصا يرص قدمه رصا شديدا هذا يشغله عن الصلاة - 01:13:21
ولا يجعله يخشع في الصلاة فانت فانت اردت ان تفعل سنة ترتب عليها ترك امر هو لب الصلاة وروحها وهو الخشوع في الصلاة. نعم اثابكم الله وهذا سائل يسأل يقول استيقظت ونظرت في الجوال فوجدت انه بقي نصف ساعة على الاذان فشربت الماء لكن عند - 01:13:42
التحقيق اه تبين لي انه نصف ساعة على الشروق فماذا عليه؟ هذا امس سأل يقول استيقظت وجدت الساعة الرابعة ثم بعد ذلك نمت نص ساعة ثم استيقظت وشربت ثم تبين الساعة بينا الجواب - 01:14:07
قلنا مادام انه انه حينما شرب يغلب على ظنه ان الفجر لم يطلع ان الفجر لم يطلع يظن مثلا انه بقي عشر دقائق على طلوع الفجر فحينئذ لا شيء عليه - 01:14:26
لان الاصل بقاء الليل. واما كونه يتغافل يعني بعض الناس اذا قام يحاول ان يستغفر نفسه يتغافل يقول لا تنظر في الساعة لا تنظر في النافذة ربما يكون هناك نهار ثم تتورط اشرب ثم انظر تقول هذا خطأ - 01:14:43
تتحايل على من؟ على رب العالمين وكونك تتغافل يقول يعني كانوا لا ينظر للنافذة ولا ينظر للساعة ويذهب الى الثلاجة ويشرب ثم بعد ذلك ينظر في السعي تأخر الوقت ما علمت - 01:15:01
هذا هذا في الواقع تحايل ولا يجوز فالواجب على من استيقظ ان ينظر ان كان الفجر قد طلع فليمسك وان كان هناك وقت يشرب لكن لو فرض انه مثلا قام ولم يطرأ على باله او نظر الى الساعة - 01:15:16
وكان فيه نوم ولم ينظر جيدا وظن ان الساعة الرابعة والنصف. وهي في الواقعة الخامسة والنصف وشرب بناء على ذلك فلا شيء عليه اثابكم الله وهذا سائل يسأل ويقول انه اودع - 01:15:35
مبلغا من المالي في حساب شخص امانة عنده اه لكن هذا الشخص الان يماطله في ارجاع المبلغ ماذا عليه يقول عليه ان يطالبه. يقول هذا شخص انه اودع مبلغا من المال عند شخص - 01:15:55
يعني قال هذه عشرة الاف ريال وديعة عندك احفظها لما جاء يطالبه بها صار المودع يعني من وكل بحفظ المال صار يماطل مماطلته تدل على انه استخدم هذا المال. وانتفع به - 01:16:10
فالواجب عليه ان يسلمه له الواجب ان يسلمه اياه وان تطلب الامر ان يرفع به الى القضاء والى الجهة المسؤولة فليرفع نعم اثابكم الله هذا سائل يسأل ويقول من كان في فمه فمه بعظ التمرات اثناء الاذان الثاني - 01:16:27

فماذا يصنع يبلعها ولا حرج ولهذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن والاناء في يد احدكم فليأخذ منه فليقل منه حاجته يعني لو معك هنا ثم اذن لا حرج ان تشرب. او في فمك لقمة او في يدك لقمة. لا حرج ان تأكل فقط. اما انسان يأتي اذا - 01:16:48

دعا يؤذن صار لا يأكل الا عند ابتداء الاذان هذا ينهى عنه لكن يرخص مثلا عند الاذان انسان مثلا معه الكأس الماء واذن يشرب او حينما اذن نسي ان يأكل حبة عنده علاج حبوب - 01:17:11

اراد ان يأخذ العلاج نقول لا حرج. ما دام الاذان الى الان ابتدأ لا بأس نستكمل ان شاء الله تعالى بعد صلاة التراويح وفق الله الجميع لما يحب ويرضى وصلى الله على نبينا محمد - 01:17:29